بنيل يده من غير بخيلاً به ولقد رأينا ممن بلي بداء البخل من اذا طرق سمعه ان احداً جاد على احد شخص به وحل
حبوته واضطرب ودارت عيناه في رأسه كأنما نهب رحله وكسرت خزانته ضجراً من ذلك وحسرة على وجوده
وقيل هم اليهود كانوا يأتون رجالاً من الانصار يتنصحون لهم ويقولون لا تنفقوا اموالكم فانا نخشى عليكم الفقر ولا
تدرون ما يكون وقد عابهم بكتمان نعمة الله وما آتاهم من فضل الغنى والتفاقر الى الناس وعن النبي صلى الله عليه وسلم اذا انعم
الله على عبد نعمة احب ان ترى نعمته على عبده وبنى عامل للرشيد قصراً حذاء قصره فنمّ به عنده فقال الرجل يا امير المؤمنين
ان الكريم يسره ان يرى اثر نعمته فاحببت ان اسرك بالنظر الى آثار نعمتك فاعجبه كلامه وقيل نزلت في شأن اليهود الذين
كتموا صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم رئاء الناس للفخار وليقال ما اسخاهم وما اجودهم لا ابتغاء وجه الله وقيل نزلت
في مشركي مكة المنفقين اموالهم في عداوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فساء قرينا حيث حملهم على البخل والرياء وكل شر
ويجوز ان يكون وعيداً لهم بان الشيطان يقرن بهم في النار وماذا عليهم واي تبعة ووبال عليهم في الايمان والانفاق
في سبيل الله والمراد الذم والتوبيخ والا فكل منفعة ومصلحة في ذلك وهذا كما يقال للمنتقم ما ضرك عكان المنفعة
ما كان يرزؤك لو كنت باراً وقد علم انه لا مضرة ولا مرزئة في العفو والبر ولكنه ذم وتوبيخ وتجهيل بمكان المنفعة
وكان الله بهم عليما وعيد ان الله لا يظلم مثقال ذرة النملة الصغيرة وفي قراءة عبد الله مثقال نملة وعن ابن عباس انه ادخل يده
في التراب فرفعه ثم نفخ فيه فقال كل واحد من هؤلاء ذرة وقيل كل جزء من اجزاء الهباء ذرة وفيه دليل انه لو نقص
من الاجر ادنى شيء او ضوعف بزيادة العقاب لكان ظلماً وانه لا يفعله لاستحالته في الحكمة لا لاستحالته في القدرة
وان تك حسنة وان تك مثقال الذرة حسنة وانما انث ضمير المثقال لكونه مضافاً الى المؤنث وقرئ بالرفع
على كان التامة انه قال لابي هريرة بلغني عنك انك تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يعطي الف الف
حسنة ثم تلا هذه الآية والمراد الكثرة لا التحديد ويؤت من لدنه اجرا عظيما ويعط صاحبها من عنده
على سبيل التفضل عطاء عظيما وسماه اجراً لانه تابع للاجر لا يثبت الا بثباته وقرئ يضعّفها بالتشديد والتخفيف
من ضعّف واضعف وقرأ ابن كثير تضاعفها بالنون فكيف يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم اذا جئنا من كل
امة بشهيد يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم كقوله وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وجئنا بك على هؤلاء
المكذبين شهيدا وعن ابن مسعود انه قرأ سورة النساء على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ قوله وجئنا بك على هؤلاء شهيدا
فبكى رسول الله عليه السلام وقال حسبنا لو تسوى بهم الارض لو يدفنون فتسوى بهم الارض كما تسوى بالموتى
وقيل يودون انهم لم يبعثوا وانهم كانوا والارض سواء وقيل تصير البهائم تراباً فيودون حالها ولا يكتمون الله حديثا
ولا يقدرون على كتمانه لان جوارحهم تشهد عليهم وقيل الواو للحال اي يودون ان يدفنوا تحت الارض وانهم لا
يكتمون الله حديثا ولا يكذبون في قولهم والله ربنا ما كنا مشركين لانهم اذا قالوا ذلك وجحدوا شركهم ختم الله على
افواههم عند ذلك وتكلمت ايديهم وارجلهم بتكذيبهم والشهادة عليهم بالشرك فلشدة الامر عليهم يتمنون ان
تسوى بهم الارض وقرئ تسوى بهم الارض وقرئ تسوى بحذف التاء من تتسوى يقال سويته فتسوى نحو لويته فتلوى
وتسوى بادغام التاء في السين كقوله يسمعون وماضيه اسوى كازكى روي ان عبد الرحمن بن عوف صنع طعاما
وشرابا فدعا نفراً من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كانت الخمر مباحة فاكلوا وشربوا فلما ثملوا وجاءت
صلوة المغرب قدموا احدهم ليصلي بهم فقرأ اعبد ما تعبدون وانتم عابدون ما اعبد فنزلت فكانوا لا يشربون
في اوقات الصلوات فاذا صلوا العشاء شربوها فلا يصبحون الا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون
ثم نزل تحريمها ومعنى لا تقربوا الصلوة لا تغشوها ولا تقوموا اليها واجتنبوها كقوله ولا تقربوا الزنا ولا تقربوا
الصلوة النواحش وقيل معناه ولا تقربوا مواضعها وهي المساجد كقوله عليه السلام جنبوا مساجدكم

صبيانكم

صبيانكم ومجانينكم وقيل هو سكر النعاس وغلبة النوم كقوله به ورانوا لسكو سناتهم كل الريوت وقرئ
سكارى بفتح السين وسكرى على ان يكون جمعاً نحو هلكى وجوعى لان السكر علة تلحق العقل او مفرداً بمعنى وانتم جماعة
سكرى كقولك امرأة سكرى وسكرى بضم السين كحبلى على ان يكون صفة للجماعة وحكى جاح نجباء كسلى وكسلى
بالفتح والضم ولا جنبا عطف على قوله وانتم سكارى لان محل الجملة مع الواو النصب على الحال كانه قيل لا تقربوا
الصلوة سكارى ولا جنبا والجنب يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث لانه اسم جرى مجرى المصدر الذي
هو الاجناب الا عابري سبيل استثناء من عامة احوال المخاطبين وانتصابه على الحال فان قلت كيف جمع
بين هذه الحال والحال التي قبلها قلت كانه قيل لا تقربوا الصلوة في حال الجنابة الا ومعكم حال اخرى تعذرون فيها وهي حال
السفر وعبور السبيل عبارة عنه ويجوز ان لا يكون حالا ولكن صفة لقوله جنبا اي ولا تقربوا الصلوة جنبا غير عابري
سبيل اي جنبا مقيمين غير معذورين فان قلت كيف تصح صلوتهم على الجنابة لعذر السفر قلت اريد بالجنب
الذين لم يغتسلوا كانه قيل لا تقربوا الصلوة غير مغتسلين حتى تغتسلوا الا ان تكونوا مسافرين وقال من فسر الصلوة
بالمسجد معناه لا تقربوا المسجد جنبا الا مجتازين فيه اذا كان الطريق فيه الى الماء او كان الماء فيه او احتلمتم فيه
وقيل ان رجالا من الانصار كانت ابوابهم في المسجد فتصيبهم الجنابة ولا يجدون ممراً الا في المسجد فرخص لهم وروي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن لاحد ان يجلس في المسجد او يمر فيه وهو جنب الا لعلي رضي الله عنه لان بيته كان في المسجد
فان قلت ادخل في حكم الشرط اربعة وهم المرضى والمسافرون والمحدثون واهل الجنابة فبمن تعلق الجزاء الذي هو الامر
بالتيمم عند عدم الماء منهم قلت الظاهر انه تعلق بهم جميعا وان المرضى اذا عدموا الماء لضعف حركتهم وعجزهم عن الوصول
اليه فلهم ان يتيمموا وكذلك السفر اذا عدموه لبعده والمحدثون واهل الجنابة كذلك اذا لم يجدوه لبعض الاسباب
وقال الزجاج الصعيد وجه الارض تراباً كان او غيره وان كان صخراً لا تراب عليه لو ضرب المتيمم يده عليه ومسح
لكان ذلك طهوره وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله فان قلت فما تصنع بقوله في سورة المائدة فامسحوا بوجوهكم
وايديكم منه اي بعضه وهذا لا يتأتى في الصخر الذي لا تراب عليه قلت قالوا ان من لابتداء الغاية فان قلت
قولهم انها لابتداء الغاية قول متعسف ولا يفهم احد من العرب من قول القائل مسحت برأسه من الدهن ومن الماء ومن التراب
الا معنى التبعيض قلت هو كما تقول والاذعان للحق احق من المراء ان الله كان عفوا غفورا كناية عن الترخيص والتيسير
لان من كانت عادته ان يعفو عن الخطائين ويغفر لهم آثر ان يكون ميسراً غير معسر فان قلت كيف نظم في سلك واحد
بين المرضى والمسافرين وبين المحدثين والمجنبين والمرض والسفر سببان من اسباب الرخصة والحدث سبب لوجوب الوضوء
والجنابة سبب لوجوب الغسل قلت اراد سبحانه ان يرخص للذين وجب عليهم التطهر وهم عادمون للماء في التيمم بالتراب
فخص اولا من بينهم مرضاهم وسفرهم لانهم المتقدمون في استحقاق بيان الرخصة لهم لكثرة المرض والسفر وغلبتهما على سائر
الاسباب الموجبة للرخصة ثم عم من وجب عليه التطهر واعوزه الماء لخوف عدو او سبع او عدم آلة استقاء او ارهاق
في مكان لا ماء فيه او غير ذلك مما لا يكثر كثرة المرض والسفر وقرئ من غيط قيل هو تخفيف غيط كهين في هين والغيط
بمعنى الغائط الم تر من رؤية القلب وعدي بالى على معنى الم ينته علمك اليهم او بمعنى الم تنظر اليهم الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب
حظا من علم التورية وهم احبار اليهود يشترون الضلالة يستبدلونها بالهدى وهو البقاء على اليهودية بعد وضوح
الآيات لهم على صحة نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه هو النبي العربي المبشر به في التورية والانجيل ويريدون ان تضلوا
انتم ايها المؤمنون سبيل الحق كما ضلوه وتنخرطوا في سلكهم لا تكفيهم ضلالتهم بل يحبون ان تضل معهم غيرهم وقرئ ان يضلوا
بالياء بفتح الضاد وكسرها والله اعلم منكم باعدائكم وقد اخبركم بعداوة هؤلاء واطلعكم على احوالهم وما يريدون
بكم فاحذروهم ولا تستنصحوهم في اموركم ولا تستشيروهم وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا فثقوا بولايته ونصرته دونهم

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)